



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٩ / جمادى الآخرة / ١٤٢٩ هـ الموافق ٢٠٠٨/٧/٣ برئاسة القاضي السيد منحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فروع السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد باهان و محمد صائب النفلندي و عهود صالح التميمي ومختار شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأثورين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الميموز/ السيد وزير الداخلية / إضافة لوظيفته

الميموز عليها / سماهر رشيد ابراهيم

الإلغاء:

ادعت المدعية (الميموز عليها) سماهر رشيد ابراهيم أمام محكمة القضاء الإداري بأنها تعمل الجنسية العراقية ووالدة للقاصرين تيارك وعبد الله ومحمد المولودين من زوجها عمال فلاح أمين وهو فلسطيني الجنسية وقد تطلعت المدعية بطلب إلى دائرة الجنسية في ٢٠٠٨/٤/٣٠ لغرض منح اولادها الجنسية العراقية وقد رد تنظيمها وطلبت دعوة المدعى عليه/وزير الداخلية/إضافة لوظيفته للمرافعة والحكم بالزامه منح اولادها القاصرين الجنسية العراقية . وبعد إجراء المرافعة الطلية والعلنية والاطلاع على المستندات أصدرت المحكمة حكمها المبرقم ٩٧/إقتضاء إداري/٢٠٠٨ في ٢٠٠٨/٦/٢ بـالزام المدعى عليه إضافة لوظيفته بمنح الأطفال القاصر (تيارك وعبد الله ومحمد) اولاد عمال فلاح أمين الجنسية العراقية وفقاً لأحكام

(٢-١)

كويتي عيرال
داد كاي باقي ئيئنتيحادوي



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
القانونية / العيرال / ٢٠٠٨

قانون الجنسية رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٦ مع تعديل المدعى عليه / إضافة
لواقفاته المصاريف ولعدم قناعة المدعى عليه بالقرار فقد سأل بالظعن فيه
تسييراً بتاريخ ٢٠٠٨/٦/١٨ أمام المحكمة الاتحادية العليا طلباً رد الدعوى
للأسباب الواردة في الصفحة .

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان
الظعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً .
ولدى عطف النظر على الحكم العيرال وجد انه صحيح وموافق للقانون
ذلك لان المدعية سماهر رشيد ابراهيم (المميز عليها) عراقية الجنسية
وتحمل شهادة الجنسية العراقية المرقمة (٠٨٦٩١٨٢/ا) الصادرة
من مديرية جنسية بغداد في ٢٠٠٨/١/٢٨ ومتزوجة من عمار فلاح امين
وهو فلسطيني ولها منه بنت وهسي تيارك من مواليد ٢٠٠٢ . ولدان
هما عبد الله من مواليد ٢٠٠٤ ومحمد من مواليد ٢٠٠٥ . أي ان
الاطفال المذكورين مولودين من ام عراقية واب فلسطيني حسب المستندات
المرفقة بالدعوى . وحيث ان الطفل المولود من اب عراقي وام عراقية
يعتبر عراقياً بحكم القانون وتمنح له الجنسية العراقية حكماً بصرف النظر
عن جنسية الوالد الاخر لياً كان أو أمماً تطبيقاً لحكم المادة (١٨/ثانياً)
من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (١٣/ا) من
قانون الجنسية رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٦ . لذلك يعتبر
الاولاد (تيارك وعبد الله ومحمد اولاد عمار فلاح) المولودون من ام عراقية



هي المدعية سماهر رشيد ابراهيم قند ولدوا عراقيون بحكم القانون
ومن حق والنتهم المدعية طلب منحهم الجنسية العراقية وهذا ما استقر
عليه قضاء المحكمة الاتحادية العليا في العديد من قراراتها
ومنها قرارها (٤/الاتحادية/تمميز/٢٠٠٧) المؤرخ ٢٦/١/٢٠٠٧
لما الاعتراضات التمييزية فلا مستد لها من القانون .
عليه قرر تصديق الحكم المعيز وورد الاعتراضات التمييزية وتحميل
التميز رسم التمييز وصدر القرار بالانطاق في ٢٩ /جمادي الاخرة/١٤٢٩هـ
الموافق ٢٠٠٨/٧/٣ م .

الرئيس
منحت محمود

العضو
فاروق محمد السعيد

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
اكرم طه احمد

العضو
اكرم احمد بيازي

العضو
محمد صالح النقشبندى

العضو
عبود صالح التميمي

العضو
ميثال شمشون نيس كوركاس

العضو
حسين ابو التمن